



الرقم: ٢٤٤٠ / ٢٥
التاريخ: 27 شعبان، 1446 هـ
الموافق: 26 شباط، 2025 م

المسيد مقنن لدرعك لعماد
سيد ناصر سرحان لعماد
سيد هاني هسي لعماد
سيد يوسف ابو حمد لعماد
لا حياء لدرعك لعماد

تعميم إلى كافة البنوك وشركات التمويل الخاضعة لرقابة وإشراف البنك المركزي الأردني الموضوع: المؤشرات المتعلقة بالمشاريع متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة المملوكة و/أو المدارة من قبل النساء (WMSMEs)

تحية طيبة وبعد،

سعيًا من البنك المركزي للمساهمة في تعزيز التمكين الاقتصادي للمرأة في الأردن بما في ذلك وصولها إلى التمويل من مصادر رسمية، وفي ضوء كتاب رئاسة الوزراء الصادر بتاريخ 7 تشرين ثاني 2024 والمتضمن موافقة مجلس الوزراء على اعتماد التعريفين المتعلقين بالمنشآت المملوكة و/أو المدارة من قبل النساء والموحدين على المستوى الوطني، سيتم البدء بمتابعة المؤشرات المتعلقة بالمشاريع متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة المملوكة و/أو المدارة من قبل النساء (WMSMEs)، فقد تقرر أنه على جميع مقدمي المنتجات الائتمانية تصنيف بيانات عملائهم وفق التعريفين أعلاه، واتخاذ الإجراءات اللازمة لتوفير المؤشرات التالية، وتزويدها للبنك المركزي بشكل ربعي في موعد لا يتجاوز نهاية الشهر الذي يلي كل ربع، وبحيث يتم البدء بتزويدنا بهذا المؤشرات في نهاية شهر تموز 2025 للربعين الأول والثاني من العام الحالي.

- عدد العملاء من فئة (WMSMEs).
- عدد المودعين من هذه الفئة وحجم ودائعهم.
- عدد وحجم القروض القائمة لدى هذه الفئة.
- نسبة القروض غير العاملة لدى هذه الفئة.
- حجم وعدد القروض التي تمت الموافقة عليها لدى هذه الفئة، بالإضافة إلى حجم وعدد طلبات القروض المقدمة لهم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

عادل
المحافظ
د. عادل الشركس



وزارة الصناعة والتجارة والتموين
رقم الوارد: 52984
التاريخ: 2024/11/07
رقم الملف: 38/2/1
الجهة المعنية: مكتب معالي الوزير



وزارة الصناعة والتجارة والتموين
١٢٥١٥



الرقم ٥٦ / ٦/١٠ / ٣٦١١٩
التاريخ ١٤٤٦ / جمادى الاولى
الموافق ٢٠٢٤/١١/٠٧

معالي وزير الصناعة والتجارة والتموين

أنشئ إلى كتابيكم رقم (١٦٤٥٦/٣٨/٢/١) تاريخ ٢٠٢٤/٧/٨، ورقم (٢٦٣١١/٣٨/٢/١) تاريخ ٢٠٢٤/١٠/٢٣.

استعرض مجلس الوزراء كتابي معاليكم المشار إليهما أعلاه، وكتاب عطوفة رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (١٦٩/١/١) تاريخ ٢٠٢٤/٥/١٤، وبهدف تعزيز المشاركة الاقتصادية للمرأة، وتوفير بيئة داعمة للنساء الراغبات في تأسيس أعمالهن والانخراط في سوق العمل وتعزيز قدراتهن التنافسية، وبناءً على توصية لجنة التحديث الاقتصادي والتنمية الصادرة عن جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٢، قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٥ الموافقة على اعتماد التعريفين التاليين المتعلقين بالمنشآت المملوكة و/أو المُدارة من قبل النساء:

١. المنشآت المملوكة للنساء: هي المنشآت التي تكون ملكية النساء فيها (٥١%) أو أكثر من الأسهم/ الحصص، ولهن صلاحية التوقيع.

٢. المنشآت المُدارة من قبل النساء: هي المنشآت التي تكون ملكية النساء فيها لا تقل عن (٢٥%) من الأسهم/ الحصص، وأن يكن ممثلات بالإدارة العليا (مجلس إدارة أو مدير عام).

واقبلوا فائق الاحترام.

/ رئيس الوزراء

نسخة إلى معالي وزير الصناعة والتجارة والتموين / مراقبة الشركات
نسخة إلى معالي وزير التنمية الاجتماعية
نسخة إلى معالي وزير المالية
نسخة إلى معالي وزير التخطيط والتعاون الدولي / الإحصاءات
نسخة إلى معالي الأمانة العامة للجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة
نسخة إلى عطوفة رئيس ديوان المحاسبة
نسخة إلى عطوفة رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي
نسخة إلى عطوفة أمين سر مجلس الوزراء
قرار رقم (٨٢٤)